وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لأهل الحديث وغيرهم .

فمنها ما سبق في نوع المرسل عن ( الحاكم ) صاحب كتاب ( معرفة أنواع علوم الحديث ) من أن المرسل مخصوص بالتابعي . وأن المنقطع : منه : الإسناد فيه قبل الوصول إلى التابعي راو لم يسمع من الذي فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معينا ولا مبهما . ومنه : الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو : رجل أو : شيخ أو غيرهما .

مثال الأول : ما رويناه عن عبد الرازق عن سفيان الثوري عن أبى إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال : قال رسول ا A : ( ( إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين . . ) ) الحديث . فهذا إسناد إذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين : لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وإنما سمعه من النعمان بن أبى شيبه الجندي عن الثوري . ولم يسمعه الثوري أيضا من أبى إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبى إسحاق .

( 34 ) ومثال الثاني : الحديث الذي رويناه عن أبى العلاء بن عبد ا بن الشخير عن رجلين عن شداد بن أوس عن رسول ا A في الدعاء في الصلاة ( ( اللهم إني أسالك الثبات في الأمر . . ) ) الحديث . وا اعلم .

ومنها : ما ذكره ( ابن عبد البر ) C وهو : أن المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره وهو عنده : كل ما لا يتصل إسناده سواء كان يعزى إلى النبي A أو إلى غيره .

ومنها أن المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده وهذا المذهب أقرب . صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم . وهو الذي ذكره ( الحافظ أبو بكر الخطيب ) في كفايته . إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال : ما رواه التابعي عن النبي A . وأكثر ما يوصف بالانقطاع : ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك . وا أعلم .

ومنها : ما حكاه ( الخطيب أبو بكر ) عن بعض أهل العلم بالحديث : أن المنقطع ما روي عن التابعي أو من دونه موقوفا عليه من قوله أو فعله . وهذا غريب بعيد وا أعلم